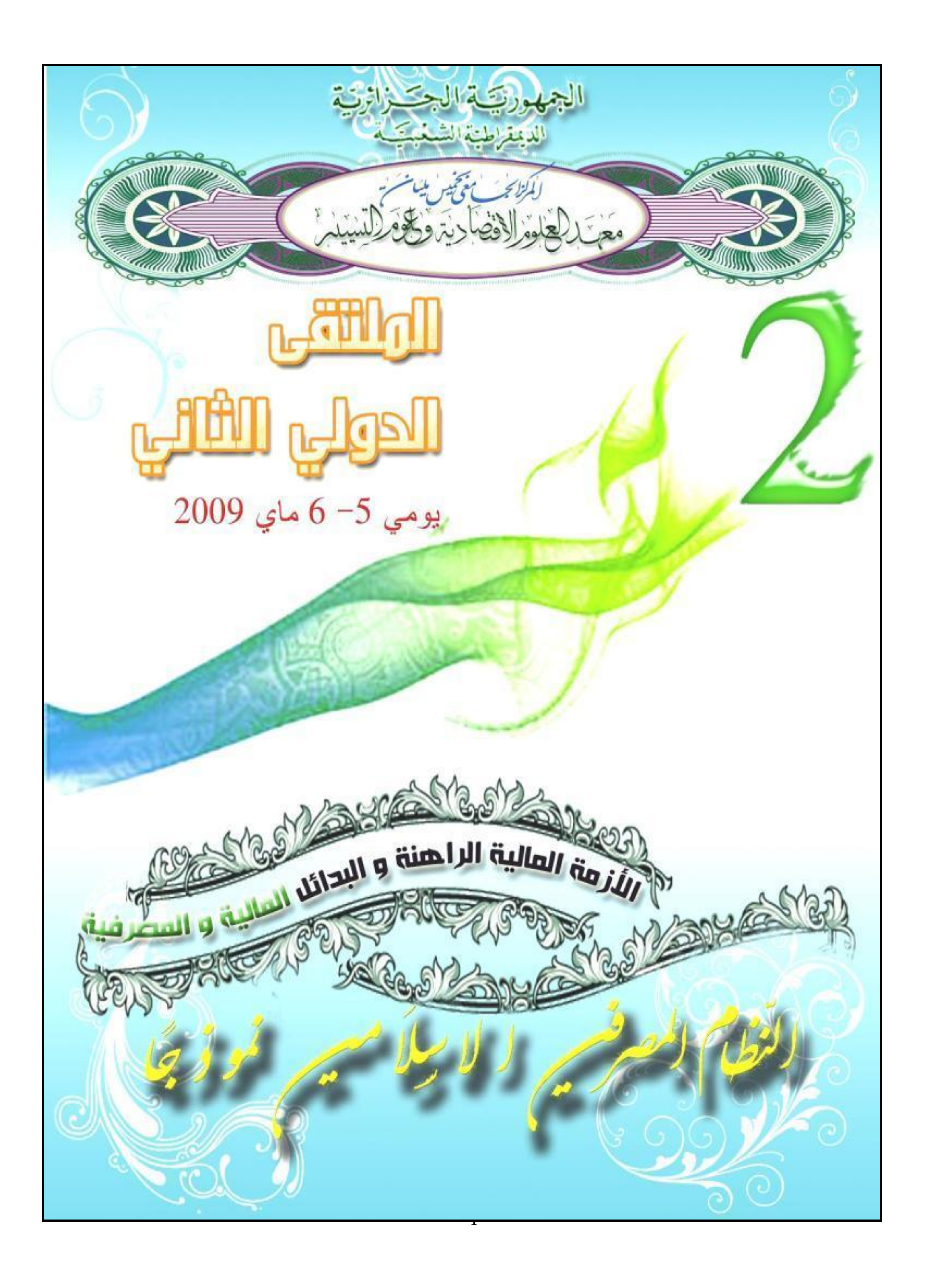

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي بخميس مليانة
معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
الملتقى
الدولي الثاني
يومي 5- 6 ماي 2009
الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية
النظام المصرفي الاسلامي نموذجا

# الصناعــة المصرفيــة الإسلاميــة في ظــل تـحديـات العولـمــة

**عبــد الله بـــن منصـــور**
mansour_19612004@yahoo.fr
**رشـــيـــدة أوبـــخـــتـــي**
raoubekhti@yahoo.fr

كليـــة العلـــوم الاقتصاديـــة والتسييـــر والعـــلـــوم التجاريـــة
جـــامـــعـــة تـــلمســـان

**مـــلـــخـــص:**

*إن العمل المصرفي الإسلامي بالرغم من صورته المشرقة إلا أن هناك تحديات كبيرة تواجهه خاصة أمام الانفتاح الكبير بين اقتصاديات دول العالم أهمها ظاهرة العولمة المتمثلة في حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال والشركات المتعددة الجنسيات والتي أصبحت تلقي بمتغيراتها على الصناعة المصرفية الإسلامية.*

*وفي سبيل مواجهة العولمة، على المصارف الإسلامية التي تعتبر أهم دعامات الاقتصاد الإسلامي القيام بعقد تحالفات إستراتيجية فيما بينها لتحقيق التعاون في مجالات كثيرة منها المشاركة في تقديم الخدمات التكنولوجية المكلفة، إعادة هيكلة رؤوس أموالها وتشجيع عمليات ا لدمج فيما بينها خاصة عبر الحدود في إطار التقيد بأصول الشريعة الإسلامية.*

**الكلمات المفتاحية:** الصناعـــة المصرفية، المصرف الإسلامي، المضاربـــة، العولمـــة، الاندمـــاج.

**Abstract:**

*Even if the islamic banker function has a beaming aspect, nevertheless it is outbraved by many challenges, especially facing to the big opening between economies over the world, among them and the most important is the globalization phenomenon which is defined by the movement of goods and services, the capital movements and multinational enterprises which reverberate its variables on islamic banker industry.*

*To face the globalization, islamic banks which are the most important pillar of islamic economy must conclude strategical leagues to achieve a collaboration in many fields among them, the participation to introduce the very expensive technological services, the restructuring of their capitals and to stimulate the melting operation between them, especially through frontiers within the context of fundamental principle of islamic legitimacy.*

**مـــقـــدمـــة:**

ظهرت البنوك الربوية في الحياة الاقتصادية للدول الإسلامية نتيجة لدخول الاستعمار وبقيت تشتغل بها حتى بعد الاستقلال؛ ولكون هذه المعاملات تتعارض وقيم الدول الإسلامية جاءت فكرة إنشاء مصارف تتعامل وفقا للشريعة الإسلامية كبديل للمؤسسات الربوية.

ورغم أنها تجربة حديثة استطاعت أن تحقق نجاحات كثيرة وأثرت على أسلوب التعامل القائم في السوق المالي العالمي وخلقت قنوات استثمارية جديدة ومقبولة لدى المسلمين وغيرهم وفرضت بذلك على البنوك العالمية التعامل معها.

ومن الطبيعي أن تتأثر المصارف الإسلامية بالتحديا ت الراهنة التي تمس الأنشطة الاقتصادية والمالية والفكرية والاجتماعية مع تطورات الأحداث وتغيرات الوضع الاقتصادي الذي بدأت ملامحه تظهر واضحة على الاقتصاد الدولي والتي خلقت تيارا مهيمنا على قدرات وأنشطة هذه المصارف، وهو ما أصبح يصطلح عليه بـــ "العـــولمـــة".

وفي ظل هذه المعطيات تبرز عدة تساؤلات نوجزها فيما يلي:

- هل تستطيع المصارف الإسلامية تطوير العديد من الصيغ التمويلية واستحداث آليات عمل جديدة لتوفير التمويل اللازم للمشروعات دون اللجوء إلى طرق تتعارض مع أحكام الشريعة؟
- هل يمكن تحقيق المزيد من التوسع في الصيرفة الإسلامية والاستفادة من تجربة ثلاثين عاما ماضية؟
- هل يمكن لهذه المصارف أن تحافظ على تواجدها في الساحة المالية العالمية؟
- ما هي التحديات التي تواجهها حاليا ومستقبلا، وك يف يمكنها التغلب عليها في ظل المنافسة الشرسة من البنوك التقليدية؟
- هل حققت المصارف الإسلامية أهدافها؟ أم أنها ابتعدت عنها وسقطت في الممارسة المصرفية العادية للبنوك التقليدية؟
- ما هي الإنجازات التي حققتها والمعوقات والمشاكل التي تعترض سبيلها؟

**1/ الصنا عـــة المصرفيـــة الإسلاميـــة:**

***1-1/ لمـــحـــة تاريـخيـــة عـــن المصـــارف الإسلاميـــة:***

يمكن تلخيص التجربة التي مرت بها المصارف الإسلامية كما يلي:

أ- كانت المحاولة الأولى تجربة "ميت غمر" بمصر سنة 1963 في بنوك الادخار ثم تقرر تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان بالخرطوم بالسودان عام 1963، ثم ظهر مصرف ناصر الاجتماعي بمصر سنة 1971.

ب- في عام 1975 قام لأول مرة مصرفان إسلاميان هما:

1- المصرف الإسلامي للتنمية بجدة وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة الخارجية، وتم تأسيس هذا المصرف بناء على توصية م ؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد بجدة عام 1972 لإنشاء مصرف على أساس إسلامي.

2- مصرف دبي الإسلامي الذي أنشئ بمرسوم من حكومة دبي برأس مال قدره خمسون مليون درهم على أن تقوم أعماله على أساس الشريعة الإسلامية.

ج- ثم بدأت المصارف الإسلامي ة بالانتشار في مختلف الدول العربية الإسلامية مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977، وبنك فيصل الإسلامي المصري 1977، وبنك التمويل الكويتي 1977، والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار 1978، والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة 1981.

وأنشئ في باكستان بنك المشاركات الباكستا ني، وفي تركيا بنك فيصل الإسلامي وبيت التمويل، وفي جمهورية إيران الإسلامية تحولت جميع المصارف إلى مصارف إسلامية.

وقد أصبح عدد المصارف في الوقت الراهن يربو على 170 مصرفا في أنحاء العالم من جنوب أفريقيا إلى كازاخستان والدانمارك والسنغال وأندنوسيا وحتى في أوروبا وأمريكا[1].

***1-2/ المرتكـزات الأساسيـة لعمـل المصـارف الإسلاميـة:***

يرتكز العمل المصرفي الإسلامي أساسا على ما ورد في الشريعة الإسلامية من مبادئ وأحكام للمعاملات المالية، والتي تؤكد دائما على التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع. وتتجلى أهم المرتكزات الأساسية للعمل المصرفي الإسلامي في الأسس التالية:

**1-2-1/ الأسـاس الاستثمـاري:**

تنظر المصارف الإسلامية إلى الاستثمار على أنه أساس تنمية المجتمع وتراعي في استثماراتها تحقيق الربح الحلال والنفع العام للمجتمع وتمويل المشاريع التنموية. وبهذا فهي تسعى إلى تعظيم الثروة وليس تعظيم الربح، حيث أن تعظيم الثروة يؤدي إلى زيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

وتستهدف المصارف الإسلامية من وراء عمليات الاستثما ر تشجيع التعامل مع أصحاب المهن الحرة وصغار التجار، وترشيد النفقات بعدم التعامل بالفوائد الربوية، ومحاولة التعاون المالي والتجاري والاستثماري بين الأقطار العربية والإسلامية، وتشجيع اليد العاملة على الكسب والمساعدة على إيجاد مستلزمات الحياة بأسعار معتدلة.

ولكي يكون برنامج الاستثمار سليما، يجب أن تتوفر فيه عدة عناصر منها:

**أ- السلامـة الشرعيـة:** وفيها تكون السلع والخدمات محل التعامل لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

**ب- السلامـــة الفنيـــة:** وفيها تتكامل مقومات هذه السلامة من حيث الموقع، الطاقة الإنتاجية، التكنولوجيا، القوى العاملة... إلخ.

**ج- السلامـــة التجاريـــة:** إذ ينبغي إنتاج سلع وخدمات للسوق تفي بالحاجات الإنسانية الأساسية الحالية والمستقبلية.

**د- السلامـــة التنظيميـــة والإداريـــة:** ويعني ذلك سلامة الهيكل التنظيمي وأن الإدارة طموحة وقادرة وذات خبرة.

**1-2-2/ الأســاس التنمـــوي:**

الأساس التنموي في المصارف الإسلامية يرتكز على عدة مقومات منها:

أ- المنظور الاقتصادي والاجتماعي للمستثمر وهذا ما يعكسه اختيار معدل النمو الاجتماعي وتوقيت الاستثمار واختيار البدائل (حيث يقاس معدل النمو من خلال المقارنات بين فترة وأخرى لآثار عمليات الاستثمار المختلفة).

ب- الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية وهذا ينبني على الاستثمار في المشروعات التي ترفع مستوى المعيشة للأفراد والاستثمار في السلع والخدمات المباحة شرعا.

ج- التعرف على فرص الاستثمار وتعريف المستثمرين بها وهذا يعطي دلالة على أن المصارف الإسلامية ليس هدفها الاحتكار والسيطرة على رأس المال.

د- تحسين المناخ الاستثماري العام وذلك عن طريق نشر دراسات وبحوث وحقائق عن الاقتصاد القومي واتجاهاته أو عن مشروعات بعينها.

وبهذا فإن المصارف الإسلامية باعتمادها الأساليب المصرفية تستبعد التعامل بالفائدة وتلجأ إلى أساليب تؤدي إلى المساهمة الفعالة في تشغيل الأموال بالمشاركة [2] والمرابحة والمضاربة وغيرها من الطرق التي تلبي حاجات التنمية تلبية ذاتية مستمدة من النهج القرآني في التأكيد على إشباع الحاجات عن طريق الاستغلال النافع والحث على العمل الذي يشكل عنصرا هاما من عناصر التنمية الاقتصادية. وبالتالي فإن الاهتمام بالتنمية الاقتصادية كالاهتمام بالفرائض والعبادات بل هي من ضروب العبادات مصداقا لقوله تعالى: "هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنْ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا" سورة هود الآية 61، وقوله تعالى: "فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" سورة الجمعة، الآية 10.

**1-2-3/ الأســاس الاجتمـــاعي:**

من أهداف المصارف الإسلامية تقديم الخدمات الاجتماعية ومن بينها الإقراض بدون فائدة وإنشاء صندوق الزكاة والقرض الحسن وما من شأنه تنمية الطاقات البشرية...إلخ. وتستند وظائف هذه المصارف إلى مبدأ المشاركة الذي هو نوع من أنواع التكافل الاجتماعي حيث تكون هناك عدالة في توزيع العائد بما يسهم في عدم تركيز الثروة وتقليل التفاوت بين الدخول.

وهكذا نجد أن الأساس الاجتماعي الإيجابي في المصارف الإسلامية يسعى إلى تأكيد التوجهات الروحية في إقرار دور العمل ويضع رأس المال في موضعه الصحيح حيث ينبغي أن يكون وسيلة يستطيع أن يجدها كل قادر على الاستثمار والاستفادة منه، ولذلك تكون مخرجات

النظام المصرفي في هذه ا لمصارف عبارة عن برامج تربط بين الأهمية النسبية للمشروعات وتخصيص الموارد وهذا الأمر يقترن مع نظام المسؤولية الاجتماعية[3].

***1-3/ العوامــل المؤديــة إلــى التوســع فــي الصناعــة المصرفيــة الإسلاميــة:***

أ- ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية ، وقد أثبتت الأ زمة الأسيوية أن المصارف الإسلامية أقل تأثرا بالصدمات.

ب- لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة.

ج- أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية وذلك لكون المصرف الإسلامي يعتمد على قدرته على دراسة المشاريع المستهدفة للتمويل.

د- ارتفاع عدد المسلمين في العالم إذ بلغ 1.3 مليار مسلم أي خمس سكان العالم وتزايد حجم الذي لا يرغبون سوى في التعامل المصرفي وفقا للشريعة الإسلامية.

هـ- وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق آسيا وأوربا الذي تجاوز عدد المسلمين فيها 20 مليون مسلم وأصبح يمثل سوقا مربحا وواعدا للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية.

و- الضغوط التي واجهتها المصارف الإسلامية في الولايات المتحدة وبعض البلدان الأوروبية أدت إلى تطوير قوانين خاصة بالمنتجات الإسلامية في دول جنوب شرق آسيا (ماليزيا وأندونسيا) وفي دول لا تملك مصارف إسلامية أصلا (مثل سنغافورة وتايلند).

ز- تأكيده على العمولة باعتبارها (أجرة عمل) واهتمامه بتوسيع نطاق دخله القائم على أساس العمولات.

ح- تعففه عن فائدة القرض بوصفها أجرة رأس المال[4].

**2/ الصناعــة المصرفيــة الإسلاميــة وتحديــات العولمــة:**

دخلت البنوك دائرة العولمة المالية بمقتضى الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الخدمات المصرفية)، الأمر الذي أدى بها (خاصة الإسلامية منها) في ظل العولمة إلى تحرير خدماتها بكل آثارها وتحدياتها، ومن تم أصبح من الضروريات الملحة على الجهاز المصرفي الإسلامي بمكوناته المختلفة البحث عن الآليات والإستراتيجيات التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التي تخلقها وستخلقها عمليات تحرير الخدمات المصرفية على اقتصاديات هذه المصارف.

***2-1/ تحديات العمــل المصرفــي الإسلامــي:***

إن التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية تبدو أكثر صعوبة نظرا لطبيعة البيئة المصرفية التي تعمل فيها والتي تبدو متنافرة مع القواعد التي أقيمت عليها من حيث توافق عملياتها وأنشطتها مع روح الشريعة الإسلامية، وتتمثل في:

أ- عدم وجود معايير موحدة لتحديد المنتجات والأدوات التمويلية.

ب- عدم القدرة على تطوير المنتجات المثيلة لمنتجات البنوك التقليدية كمنتجات الخزينة وغيرها...

ج- طبيعة الودائع التي تستثمرها لصالح المودعين ذات آجال قصيرة، في حين أن تمويل المشاريع بحاجة إلى أموال ذات آجال طويلة، مما ينتج عنه صعوبة بالغة للمواءمة (التوفيق) بين آجال الالتزامات واحتياجات التمويل.

د- من الناحية القانونية، وضعت معظم القوانين وفق النمط التقليدي، وهي تحتوي أحكاما لا تناسب أنشطة العمل الإسلامي، في حين تستطيع الكيانات التقليدية وضع اتفاقياتها على أسس عقد إسلامي.

هـ- من الناحية الإشرافية، في الوقت الراهن لا يوجد إطار إشرافي في كثير من الدول يتناسب مع طبيعة العمل المالي الإسلامي، مما يشكل عائقا أمام نمو وتقدم هذه المصارف.

و- من الناحية التشغيلية، هناك العديد من السلبيات منها:

1- إلزام البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى البنوك المركزية التي يدفع الكثير منها فائدة على هذه الودائع وهو ما لا يتفق مع منهجها.

2- قيام البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك، فالمصارف الإسلامية رغم حاجتها الماسة للتمتع بهذه الميزة التي تتوفر لغيرها، إلا أنها لا تستطيع شرعا الاستفادة من تسهيلات البنوك المركزية لأنها تقدم على أساس ربوي.

3- صغر حجم رؤوس أموال هذه المصارف مما يحد من انطلاقها لمواكبة الصناعة المصرفية المتقدمة، ويحد من قدرتها على الوفاء بحاجات المتعاملين معها وهي بذلك تعرض نفسها لمصاعب عديدة قد تؤدي إلى خروجها من السوق[5].

ز- المنافسة المتزايدة من البنوك التقليدية لتوفير الخدمات المصرفية الإسلامية التي تستحوذ على اهتمام العملاء.

### 2-2/ مواجهة تحديات العمل المصرفي الإسلامي:

إن نجاح العمل المصرفي الإسلامي في ظل بيئة السوق المالية العالمية يبقى مرهونا بمدى تفهم هذه البنوك لما يجري حولها والتعامل معه بتطوير أنظمتها وإدارتها، ويكون ذلك بما يلي:

أ- الاتفاق على قائمة المنتجات المصرفية من قبل كل المصارف الإسلامية.

ب- إيجاد أداة مالية إسلامية قصيرة المدى تقبلها جميع المصارف الإسلامية للتعامل مع السيولة قصيرة المدى.

ج- التمويل على المدى البعيد من خلال الأسهم، وبالتالي فإن حاجة هذه المصارف لأسواق الأسهم تكون كبيرة، الأمر الذي يفرض عليها إعداد نفسها بسرعة للدخ ول في هذه الأسواق بما لا يتعارض مع الأحكام الشرعية.

د- تضافر الجهود لوضع قوانين خاصة لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

هـ- تنظيم الصناعة المصرفية والإشراف عليها، وضمان سلامة التمويل وتحسبن سياسة الرقابة المصرفية.

و- الاهتمام بتطوير أدائها وتوسيع دائرة أعماله ا، والتنسيق مع البنوك التقليدية التي استجاب العديد منها داخل الدول الإسلامية وخارجها بإيجاد حيز للمعاملات المالية الإسلامية.

ز- بناء إستراتيجيات عمل جديدة حتى تتمكن من الحفاظ على المكتسبات التي حققتها، والبناء عليها في المستقبل مستفيدة بذلك من الخبرة التي اكتسبتها خلال المرحلة السابقة.

ح- التعاون وتقوية العلاقات المصرفية بين هذه المصارف لتقليل المخاطر والإسهام بكفاءة وفعالية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدانها.

ط- تقديم خدمات مصرفية جديدة ومتطورة للاستجابة لأذواق واحتياجات العملاء المتغيرة ولمواجهة المنافسة الدولية وذلك بتصميم تشكيلات متنوعة ومتطورة من المنتجات والخدمات وتقديمها بسرعة وكفاءة وبتكلفة أقل لكي تنافس بها البنوك التقليدية وتثبت قدرتها على البقاء والتكيف المتواصل مع مستجدات العمل المصرفي.

ي- توسيع قاعدة المساهمين وتطبيق معايير مجلس الخدمات الذي يضم في عضويته الجهات الرقابية المحلية والدولية.

ك- فتح مجال حرية التنافس للمصارف الإسلامية ضمن نظام مرن من التشريعات الرقابية مقبول عالميا لضمان استمرار نموها وقيامها بدور أساسي في الاقتصاد وتطوير أعمالها بالشكل الصحيح والتأقلم مع المتطلبات الجديدة في المستقبل.

ل- الاندماج لتقوية نفسها حيث أصبح ضرورة في عصر التكتلات والكيانات الاقتصادية الكبيرة والعملاقة.

م- تعزيز مجالات تبادل المعلومات حول آخر ما أنتجه الفكر البشري خاصة في ظل ثورة المعلومات والاتصالات.

ن- العمل على جذب رؤوس الأموال الوطنية المستثمرة في الخارج والاستثمارات الأجنبية.

ص- تعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وخبراتها وتأهيلها من خلال التدريب المتخصص.

ع- استحداث جامعات أو كليات حديثة لتدريس العلوم المصرفية الإسلامية [6].

***2-3/ إنجـازات المصـارف الإسلاميـة لمواجهـة التحديـات:***

يبقى على المصارف الإسلامية في ظل العولمة التعاون فيما بينها لتفادي آثارها السلبية وذلك بإنجاح عمليات الاندماج وإطلاق سوق مالية إسلامية دولية، وتطبيق بعض المعايير للمساهمة بفعالية للتكيف السليم دون خسائر . ويمكن أن نرصد جملة من التطورات بالغة الأهمية للصناعة المصرفية الإسلامية للتعامل مع الواقع الجديد تتمثل في:

**2-3-1/ الانـــدمـــاج:**

يعتبر الاندماج المصرفي أحد المتغيرات المصرفية العالمية الجديدة والذي تزايد تأثيره بقوة مع تزايد الاتجاه نحو العولمة المالية كجزء من منظومة العولمة الاقتصادية . واندماج المصارف الإسلامية فيما بينها ضروري وحتمي من أجل إعادة هيكلتها وتنظيمها الجيد لمواجهة تحديات العصر الحديث وذلك بتعزيز القدرة التنافسية من خلال الوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة بتخفيض التكاليف وتعظيم الأرباح، وكل هذا يؤدي إلى تحقيق النمو السريع والاستمرار وزيادة نصيب الكيان المصرفي لجديد من السوق المصرفية المحلية.

والاندماج هو اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان م صرفي واحد بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد [7]. وقد شهدت الفترة الأخيرة نتيجة للتحديات السابقة انتظام العديد من المؤسسات المالية الإسلامية في عمليات الاندماج وإع ادة الهيكلة في شكل مؤسسات كبيرة وفعالة تمثلت في:

أ- الاندماج بين أكبر مؤسستين ماليتين هما "مجموعة دلة البركة السعودية " و"شركة المستثمر الكويتية" اللتان وقعتا اتفاقا يقضي باندماج بعض الوحدات المصرفية بالمجموعة مع شركة المستثمر الدولي لينشأ بموجبه أكبر كيان مصرفي إسلامي باسم "شركة البركة المستثمر" كشركة قابضة يزيد رأس مالها عن 350 مليون دولار.

ب- الاندماج بين "مصرف فيصل الإسلامي" بالبحرين و"الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي "، فتكون بذلك "مصرف البحرين الشامل".

**2-3-2/ إقامـــة ســـوق نقـــدي إسلامـــي:**

أمام التحديات الكبرى، أصبح من الضروري إيجاد سبل لتوطيد عمل المصارف الإسلامية وذلك بإقامة سوق نقدي إسلامي يساهم في تفعيل دور هذه المصارف وينقذها من حالة العجز . ولقد تم التوقيع على اتفاقية إنشاء أول سوق مالية إسلامية دولية في سبيل التعاون والتنسيق بين الدول ومؤسساتها الإسلامية في المجال المالي والنقدي وذلك من طرف ست دول هي : البحرين، السعودية، ماليزيا، إندونيسيا، بروناي والسودان بمشاركة البنك الإسلامي للتنمية.

واتفاقية إنشاء هذا السوق تعني قيام مؤسسة تكون مسؤولة عن تطوير وتنظيم السوق المالية الإسلامية الدولية، بحيث يكون مقرها البحرين ومن شأنها إيجاد جهة تكون مسؤولة على المصادقة

على شرعية ونظامية الأدوات المالية الإسلامية حتى تكون مقبولة للتداول بين المؤسسات المالية والأفراد في السوق العالمية، بحيث يمكن بيعها في سوقي لندن ونيويورك . وهذه المؤسسة من شأنها كذلك سد ثغرة كبيرة في سوق الإصدارات المالية ومعالجة بعض السلبيات.

ويضم مشروع السوق المالية الإسلامية الدولية إنشاء مؤسسة أخرى تم الاتفاق على أن يكون مقرها ماليزيا، تكون مهمتها رقابية بالدرجة الأولى، وسيكون من أعضائها البنوك المركزية في الدول الإسلامية، وهذه المؤسسة ستعمل على سد ثغرات أخرى في نشاط المؤسسات المالية مثل إجراءات التأسيس وشروطها، قواعد التفتيش والمراقبة، أساليب وسقوف التأمين، الصلاحيات الممنوحة للإدارة ونسب الاحتياطات والمخصصات[8].

وفي هذا الإطار شهدت ماليزيا تجربة رائدة وفريدة من نوعها وذ لك بإنشائها أول سوق نقدي إسلامي محلي في 3 يناير 1994 بعد أن مهدت الطريق لقيامه من خلال توفير عدد كبير من المؤسسات المصرفية وتشكيلة واسعة من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية.

**3/ تقييـم الصناعـة المصرفيـة الإسلاميـة:**

***3-1/ المصـارف الإسلاميـة – الإنجـازات، الإخفاقـات–:***

**3-1-1/ إنجـازات المصـارف الإسلاميـة:**

حققت الصناعة المصرفية الإسلامية العديد من الإنجازات منها:

أ- انتشار العمل المصرفي الإسلامي في دول عديدة من خلال إقامة المصارف الإسلامية فيها والتوسع في فتح فروعها، وقيام العديد من المصا رف التقليدية بإنشاء فروع أو مصارف إسلامية [9]، أو القيام ببعض النشاطات ذات الطبيعة الإسلامية، ولم يقتصر هذا على الدول الإسلامية فقط، وإنما امتد إلى الدول الأخرى، وحتى الغربية منها.

ب- قيام العديد من الدول كنتيجة لنجاح البنوك الإسلامية باتخاذ تشريعات تتضمن تحو يل نظامها المصرفي إلى نظام إسلامي لا يتعامل بالفائدة ، إضافة إلى توسيع نطاق الأخذ بأساسيات الاقتصاد الإسلامي في اقتصاداتها والتي توفر بيئة أكثر ملاءمة لعمل المصارف الإسلامية.

ج- قيام المصارف الإسلامية بدور اقتصادي هام، وبالذات ما يتصل منه بالجانب التنموي للاقتصاد، من خلال إنشاء العديد من شركات الاستثمار ذات الطبيعة الإنتاجية الخاصة بالتصنيع والمقاولات، والشركات العقارية، وشركات التمويل ، والتأمين وغيرها، وهذا يمثل خدمة للاقتصاد الذي تعمل المصارف هذه في إطاره.

د- قيام المصارف الإسلامية بدور اجتماعي هام ، وبما يتضمن الرعاية الاجتماعية والتكافل الاجتماعي من خلال القروض الحسنة التي تقدم للمحتاجين وبدون فائدة، ومن خلال تجميع أموال الزكاة وتوفيرها للمستحقين لها، ومن خلال المشروعات الخيرية، والإعانات الاجتماعية، والإسهام في توفير الخدمات التعليمية والصحية.

هـــ- إسهامها في تجميع الموارد وتعبئتها للاستخدام في المجالات المختلفة بما يحقق النفع للمدخرين وللمصرف وللمتعاملين معه والاقتصاد والمجتمع، وبالذات ما هو مكتنز منها، وخاصة من الفئات التي لا توجه مدخراتها نحو المصارف التقليدية لأنها تتعامل بالربا المحرم شرعا، وبذلك تؤدي إلى تحرير موارد غير مستخدمة وتعمل على استخدامها بصيغ شرعية.

و- الإسهام في تكوين قدرات إدارية وتنظيمية وعاملين في البنوك الإسلامية بشكل يتماشى وطبيعة العمل فيها من خلال اقتران الخبرة والكفاءة المصرفية بالإيمان برسالة المصرف الإسلامي.

ز- الإسهام في توفير فرص عمل لأعداد غير قليلة من الأفراد في المجتمع، سواء بشكل مباشر من خلال العاملين في المصارف الإسلامية، أو بصورة غير مباشرة من خلال العمل في المشروعات التي يتم توفير التمويل لإنشائها، أو التوسع فيها من قبل هذه المصارف، و بالشكل الذي يؤدي إلى الحد من البطالة التي تتفشى في الاقتصادات التي تعمل فيها المصارف الإسلامية.

ح- الإسهام في توفير التمويل اللازم للقيام بالنشاطات الاقتصادية التي تتيح تحقق الزيادة في الإنتاج والدخول عن طريق تمويل إقامة المشروعات الإنتاجية، وبذلك تسهم في تلبية احتياجات الاقتصاد للسلع الاستهلاكية والاستثمارية والإنتاجية واحتياجاته الخدمية.

ط- الإسهام في التخفيف من حدة التفاوت في توزيع الدخول عن طريق منح التمويل اللازم لصغار المنتجين والحرفيين و المستثمرين، وبذلك تسهم في رفع دخول الفئات الأقل دخلا.

ي- تزايد الأبحاث ومراكزها المتعلقة بالمصارف الإسلامية بشكل خاص والاقتصاد الإسلامي بشكل عام، وهو الأمر الذي يسهم في تطوير الوعي والمعرفة الإسلامية بما يرتبط مع حاجة المصارف الإسلامية لذلك في عملها[10].

**3-1-2/ إخفاقــات المصــارف الإسلاميــة:**

تحقق للمصارف الإسلامية من خلال ممارسة عملها العديد من الإخفاقات، والتي منها:

أ- الإخفاق في جذب الموارد وتجميعها بدرجة كافية، وبالذات ما يتصل منها بتعبئة الموارد المناسبة للعمل المصرفي الإسلامي، والذي تمثل بالإخفاق في تغيير الأهمية النسبية لموارد المصارف الإسلامية، والذي يفترض أن يحصل بزيادة الأهمية النسبية للموارد طويلة الأجل حتى تناسب طبيعة الصيغ التي تستخدمها في استثماراتها كالمشاركة والمضاربة وغيرها، والذي يؤكده الأهمية النسبية المرتفعة للموارد قصيرة الأجل، وانخفاض الأهمية النسبية لرأس المال فيها[11].

ب- الإخفاق في أداء دورها الاقتصادي بدرجة كافية، رغم أهمية ما قامت به في هذا الإطار، وذلك بسبب ضعف درجة إسهامها في توفير التمويل اللازم لإقامة الاستثمارات الإنتاجية، وبالذات في القطاعات الأساسية سواء في الزراعة والصناعة التحويلية...إلخ، وهو الأمر الذي يؤكده انخفاض الأهمية النسبية لذلك في استخدامات مواردها.

ج- الإخفاق في أ داء دورها الاجتماعي بدرجة كافية ، رغم أهمية ما قامت به في هذا الجانب الحيوي، وهذا مرتبط باعتباره دورا هامشيا سواء في الاهتمام الفعلي بالقيام به، أو في نسبة استخدامات الموارد فيه، والذي يؤكده انخفاض الأهمية النسبية للاستخدامات المرتبطة بالجانب الاجتماعي (القروض الحسنة مثلا) في المصارف الإسلامية.

د- الإخفاق المرتبط بتوس ع المصارف الإسلامية في القيام بالمعاملات التي تتنافس فيها مع المصارف التجارية التقليدية، وبالذات ما يتصل منها بتمويل البيع الآجل و المرابحة - التي تسمح للبنك بشراء المنتجات ثم إعادة بيعها إلى المشتري النهائي حيث يدرج في سعر البيع هامشا ربحيا ينبغي أن يجري التفاوض عليه مع المشتري- [12]. وهذا يمثل إخفاقا في توجيه الموارد نحو المجالات الشرعية الأكثر ضرورة وأهمية ونفعا للأفراد والمجتمع والاقتصاد.

هـــ- إخفاق المصارف الإسلامية في إيجاد معايير خاصة بها وتناسب طبيعتها والنشاطات التي تقوم بها، إذ أنها ركزت بدرجة كبيرة على ذات المعايير التي تستخدمها المصارف التقليدية والتي تتمثل بالسيولة والربحية والمخاطرة، وبحيث تركز على الاستخدام في المجالات التي تتسم بأكبر قدر ممكن من السيولة وبأقل درجة ممكنة من المخاطرة وبأقصى قدر ممكن من الأرباح، وهي جوانب مهمة وأساسية، إلا أنها ينبغي ألا تعتمد فقط كأساس لعمل المصارف الإسلامية، وإنما يجب إيجاد معايير أخرى إضافة للمعايير المهمة هذه والتي ينبغي أن تكون ذات صلة بأهداف المصارف الإسلامية في أداء دورها الاقتصادي والاجتماعي.

و- الإخفاق في أداء دورها كمصارف شاملة ارتباطا بطبيعتها الإسلامية، حيث يفترض أن تؤدي دورها بحيث يكون شاملا لكافة النشاطات والقطاعات الاقتصادية دون أن تقتصر على النشاطات التجارية كما تفعل المصارف التجارية، أو على القطاعات الاقتصادية كالزراعة والصناعة كما تفعل المصارف الاختصاصية، والإخفاق في شمول نشاطاتها التمويل لكافة الآجال والمناطق والاحتياجات وبدون التركيز في الواقع الفعلي على بعضها دون البعض الآخر.

ز- الإخفاق في تكوين قدرات إدارية وتنظيمية، وتطوير للعاملين بالدرجة الكافية، رغم أهمية ما حققته في هذا الجانب.

### ***3-2/ المصـــارف الإسلاميـــة – المعوقـــات، المقترحـــات -:***

### **3-2-1/ معوقـــات المصـــارف الإسلاميـــة ومشاكلهـــا:**

تواجه المصارف الإسلامية في عملها العديد من المعوقات والمشكلات والصعوبات، ومنها:

أ- عدم توفر الوضوح الكافي في الإطار النظري للعمل المصرفي الإسلامي، وهو الأمر الذي أدى في حالات ليست بالقليلة إلى الاجتهاد الذي قد يتضمن تحويل هذا العمل إلى حقل تجارب وانفصاله عن الإطار الفكري الإسلامي والذي يجب أن يرتبط به ويقوم على أساسه.

ب- النقص الواضح الكمي والنوعي في القدرات الإدارية والتنظيمية والعاملين والتي تتطلب الجمع بين الإيمان بالفكرة والعقيدة الإسلامية، وبرسالة المصارف الإسلامية المستندة إليها، والخبرة والكفاءة في أداء العمل المصرفي من الناحية المهنية والفنية.

ج- الصعوبات والمشكلات التي تتصل بالبيئة غير المناسبة في طبيعتها لعمل المصارف الإسلامية، إذ أنها في معظم الحالات تعمل في اقتصادات لا تستند في عملها إلى أساسيات الاقتصاد الإسلامي، وهذا يؤدي إلى إعاقة عمل هذه المصارف لأنها تواجه في واقع عمل الاقتصادات هذه صيغ لا تتفق مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها في طبيعتها أو في ممارستها.

د- الصعوبات والمشكلات المتصلة بخضوعها لرقابة البنك المركزي [13]. حالها في ذلك حال المصارف التقليدية التي تتعاطى التعامل بالفائدة أخذا عند م نح الائتمان وعطاءا عند قبولها الودائع، ولهذا فإنها مثلا عندما تحتاج للسيولة لا تلجأ إلى البنك المركزي كملجأ أخير للتمويل، لأنه يفرض فائدة على القروض التي يمنحها والذي لا يجوز ممارسته من قبل المصارف الإسلامية لأنه يتعارض مع الشريعة الإسلامية التي تعمل هذه المصارف بموجبها.

هـــ- الصعوبات والمشكلات التي تعترض معظم المصارف الإسلامية والتي تعيق استخدامها لفائض الموارد حالة تحققه لديها، وتعيق حصولها على الموارد في حالة شحتها لديها . ويرتبط ذلك بطبيعة المصارف الأخرى وبالذات التجارية التي تتعاطى الفا ئدة أخذا وعطاءا، وبالتالي فإنها لا تستطيع الاقتراض من هذه المصارف لأن إقراضها يتم مقابل فائدة في حالة حاجتها للموارد، ولا تستطيع استخدام الموارد الفائضة من خلال هذه المصارف لأن ذلك يتم بالفائدة التي لا تتعامل بها المصارف الإسلامية.

و- حداثة التجربة وضع ف الخبرة المرتبطة بهذه الحداثة وكذا درجة الالتزام بالقيم والأخلاق الإسلامية[14].

### 3-2-2/ مقترحـــات مـــن أجـــل تطويـــر المصـــارف الإسلاميـــة:

يمكن تقديم بعض المقترحات التي قد تسهم في تطوير عمل المصارف الإسلامية، منها:

أ- ضرورة التمسك الصارم بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وذلك بتوسيع نطاق التعامل بالصيغ التي لا تلتو بصددها أي شبهة تتصل بشرعيتها من أجل تأكيد شرعية تعاملات هذه المصارف حتى تتوافق مع طبيعتها.

ب- ضرورة تطوير المصارف الإسلامية للصيغ والأساليب التي تعتمدها وتفعيل ها من أجل جذب المدخرات إليها، وبالذات تلك التي تتناسب في طبيعتها مع صيغ استخدام هذه الموارد فيها، وبالشكل الذي يمكن من التركيز على جذب الموارد متوسطة وطويلة الأجل وزيادة أهميتها النسبية في هيكل مواردها، إضافة إلى جذب الموارد قصيرة الأجل حتى يوفر ذلك ثقة أكبر فيها.

ج- تطوير الدور الاقتصادي الذي تقوم به المصارف الإسلامية، بحيث يتم التركيز على تمويل الاستثمارات الإنتاجية، وتطوير القدرة التكنولوجية المحلية التي تعتبر أساسي ة ومهمة في أداء دورها الاقتصادي والتي يوجد نقص واضح فيها في الدول التي تعمل فيها هذه المصارف.
د- ضرورة العمل على تطوير الدور الاجتماعي الذي تقوم به المصارف الإسلامية وعدم التعامل مع القيام بهذا الدور باعتباره دورا عرضيا وهامشيا بل ينبغي اعتباره دورا أساسيا من خلال التوسع في الخدمات ذات الطبيعة الاجتماعية، ومثال على ذلك زيادة الأهمية النسبية للقروض الحسنة في استخدامات هذه المصارف، تقديم الإعانات للمحتاجين ، جمع أموال الزكاة وتوزيعها على المستحقين لها، وتوسيع إسهامها في تقديم الخدمات التعليمية والصحية...إلخ.
هـ- ضرورة إيجاد المنافذ الكافية لتوظيف الموارد من قبل المصارف الإسلامية واستثمارها بشكل يحقق رغبات المودعين ومتطلبات التنمية واختيار القطاعات المهمة والمؤثرة في عجلة النمو[15].
و- العمل على تطوير معايير أداء خاصة بالمصارف الإسلامية تتناسب مع طبيعة هذه المصارف والصيغ التي تستخدمها والأهداف التي تعمل على تحقيقها، بحيث تكون هذه المعايير والضوابط واضحة ومحددة في ممارسة عملها، والقيام بنشاطاتها بجانب المعايير والضوابط الشرعية.
ز- ضرورة قيام المصارف الإسلامية بالتركيز على دراسات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية والفنية وتوفير كل المتطلبات للقيام بذلك، لأن صيغ استخدام الأموال في هذه المصارف تقتضي دراسة جدوى هذه المشروعات سواء قبل إقامتها وعند تشغيلها وبعد إقامتها.
ح- رفع كفاءة أداء العمليات التي تقوم بها المصارف الإ سلامية بتخفيض كلفة القيام بها وزيادة العائد الذي تحققه، والعمل على رفع كفاءة أداء المشروعات التي تشارك هذه المصارف فيها حتى يتم ضمان خفض كلفتها و تحقيقها لأرباح أكبر، ومن ثم عائدا أكبر للمصرف والمودعين والمتعاملين معه مما يحفز على التوسع في التعامل مع هذه المصارف.
ط- ينبغي استمرار العمل وبدرجة أوسع من أجل تطو ير القدرات الإدارية والتنظيمية وتطوير العاملين في المصارف الإسلامية، والذي ينبغي أن يكون مرت بطا بتطوير قدراتهم وكفاءتهم في أداء أعمالهم من الناحية الفنية والمهنية، وتطوير الجانب الإيماني والقيمي والأخلاقي.
ي- ضرورة العمل على تطوير صيغ وأدوات جديدة في تعاملها تتيح لها التوسع في نشاطاتها وتطوير الخدمات التي لا تتطلب استخدام الأموال في ها، حتى تكون قادرة على التنافس بصورة أقوى مع المصارف التقليدية.
ك- التوجه بدرجة أكبر نحو العمل على ضمان التعاون والتنسيق بين المصارف الإسلامية، وبالشكل الذي يؤدي إلى اعتماد بعض هذه المصارف على البعض الآخر فيما يتصل بالمعلومات وتطوير الصيغ والأساليب التي تستخدمها في ممارستها لعملها ورسم سياساتها[16].

**خـــاتـــمـــة:**

رغم حداثة التجربة المصرفية الإسلامية، فقد تزايدت أنشطة وأعمال البنوك الإسلامية عالميا نتيجة الإقبال الكبير عليها، مما أهلها لاحتلال مكانة متقدمة على صعيد العمل المالي العالمي، بحيث تمكنت من تعبئة مقدار كبير من الأموال في شكل ودائع استثمارية واستحدثت قنوات جديدة لتوظيف الأموال قائمة على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر . وحققت بذلك نجاحات واستطاعت أن تلفت أنظار البنوك التقليدية إليها التي قامت هي الأخرى بفتح منافذ للمعاملات المصرفية الإسلامية وأصبحت تنافسها في الساحة المصرفية؛ مما يحتم على المصارف الإسلامية تطوير أدواتها المالية وابتكار تقنيات تمويلية جديدة لتوفير خيارات مصرفية متعددة أمام الراغبين في دخول السوق المصرفية الإسلامية مما يعزز قدرتها في الإسهام بكفاءة وفعالية في تحقيق التنمية الا قتصادية والاجتماعية لبلدانها والتقليل من المخاطر.

**المـــراجـــع:**

**أولا: المـــراجـــع باللغـــة العربيـــة**

**أ- الكتـــب:**


1- المصحف الشريف.

2- الشرع مجيد جاسم (2008)، "المحاسبة في المنظمات المالية —المصارف الإسلامية- " ، دار إثراء، عمان، ط1.

3- الشمري صادق راشد حسين (2008)، "أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية — أنشطتها، التطلعات المستقبلية -"، دار اليازوري العلمية، عمان.

4- خلف فليح حسن (2006)، "البنوك الإسلامية"، عالم الكتب الحديث، إربد، ط1.

5- عبد المطلب عبد الحميد (2001)، "العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، د.ط.

**ب- المـــذكـــرات:**

1- أوبـــختـــي رشيدة، "المصارف الإسلامية وتحديات العولمة "، مذكرة ليسانس ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2001-2002.

2- بن منصور عبد الله ، "إشكالية التمويل بالفائدة في النظام المصرفي الحديث "، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1997-1998.

**ثـــانـــيـــا: الـــمراجـــع الآلـــيـــة (Internographie)**

1- www.alqanat.com

2- www.islamonline.net


**الـهـــوامـــش:**

1- مجيد جاسم الشرع، "المحاسبة في المنظمات المالية – المصارف الإسلامية- " ، دار إثراء، عمان، ط 1، 2008، ص 24 ،25.

2- يعتمد هذا الأسلوب التمويلي على مساهمة أكثر من شريك واحد في تمويل المشروع، حيث تقوم كل الأطراف بالاستثمار بنسب مختلفة وتوزع الأرباح والخسائر بشكل دقيق بما يتناسب مع ما أسهم به كل طرف في رأس المال.

3- مجيد جاسم الشرع، مرجع سابق، ص 25، 26، 28-30.

4- صادق راشد حسين الشمري ، "أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية – أنشطتها، التطلعات المستقبلية – "، دار اليازوري العلمية، عمان، 2008، ص 227،226.

5- أحمد حسين، "المصارف الإسلامية... الاندماج قبل الضياع"، www.islamonline.net

6- أحمد حسين، مرجع سابق.

7- عبد الحميد عبد المطلب، "العولمة واقتصاديات البنوك "، الدار الجامعية، الإسكندرية، د .ط، 2001، ص 153، 154، 166.

8- عصام خيري، "البنوك الإسلامية وتحديات العمل المصرفي"، www.alqanat.com

9- رشيدة أوبـــختـــي ، "المصارف الإسلامية وتحديات العولمة "، مذكرة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2001-2002، ص 130.

10- فليح حسن خلف، "البنوك الإسلامية"، عالم الكتب الحديث، إربد، ط1، 2006، ص 407-410.

11- رشيدة أوبـــختـــي ، مرجع سابق، ص 83.

12- عبد الله بن منصور ، "إشكالية التمويل بالفائدة في النظام المصرفي الحديث"، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1997-1998، ص 118.

13- رشيدة أوبـــختـــي ، مرجع سابق، ص 89.

14- فليح حسن خلف ، مرجع سابق، ص 415-418.

15- عبد الله بن منصور ، مرجع سابق، ص 122.

16- فليح حسن خلف ، مرجع سابق، ص 421-424.